

المجلس) 5 (| شرح كتاب الصيام من كتاب عمدة الفقه لابن قدامة | الشيخ أحمد بن ناصر القعيمي #الصيام

أحمد القعيمي

قال المصنف رحمة الله تعالى بباب صيام التطوع. افضل الصيام داود عليه السلام. كان يصوم يوما ويغطر يوما. وافضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم. وما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من عشر ذي الحجة. ومن صام رمضان -

00:00:03

وابعه بست من شوال فكانها صام الدهر. وصيام عاشوراء كفارة سنة ويوم عرفة كفارة سنتين. ولا يستحب لمن كان بعرفة ان يصومه. ويستحب صيام ايام البيض والاثنين والخميس والصائم المتتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر ولا قضاء عليه وكذلك سائر التطوع -

00:00:23

ان الحج والعمره فانه يجب اتمامهما وقضاء ما افسد منها ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يومين يوم الفطر ويوم النحر ونهى عن صوم ايام التشريق الا انه ارخص في -

00:00:49

صومها للممتنع اذا لم يجد الهدي ولليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان قال رحمة الله بباب صوم التطوع والتطوع هو العبادة التي ليست واجبة وفي صوم التطوع فضل كبير -

00:01:05

قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به قال رحمة الله افضل الصيام يعني صيام التطوع صيام داود يعني الكيفية التي كان يصوم -

00:01:28

آبها داود عليه السلام. كان يصوم يوما ويغطر يوما وهذا هو افضل الصيام وشرطه كما قال الحنابلة الا يضعف البدن حتى يعجز عنه افضل من القيام بحقوق الله تعالى وحقوق عباده -

00:01:47

اللازمة والا فتركها افضل. يعني اذا كان صومه يوم وفطره يوم يضعف بدنه ويعجز عن القيام بحقوق الله عز وجل كالصلوات مثلا او اه الوظيفة ما يستطيع يداوم او حقوق عباده ما يستطيع يعمل ويكت حتى يأتي بالنفقة لا ولاده فترك هذا هذه الكيفية -

00:02:11

من الصيام افضل افضل قال وافضل الصيام بعد شهر الله بعد شهر رمضان الميزة في المؤلف رحمة الله انه يأتي نصوص احاديث رحمة الله مبدع في هذا الكتاب نصوص احاديث هذه مسائل هي نصوص احاديث صحيحة. وهناك من جرد -

00:02:36

احاديث العمدة عملة الفقه والشيخ عبد السلام الشويعر الذي سيأتيكم لعل الاسبوع القادم آآ آخر مصنفا في احاديث العمدة الاحاديث التي استدل بها الموقف في هي العمدة وهذا من افضل يعني المشاريع في الحقيقة. قال وافضل الصيام بعد شهر رمضان

شهر الله المحرم الذي يدعونه المحرم هذا في مسلم -

00:02:57

افضل صيام يتطوع بصومه او افضل شهر يتطوع بصومه كاملا هو شهر محرم واكده اكل شهر محرم اي عاشوراء

وسيدكره مؤلف وصيامه كفارة سنة ثم يأتي بعد العاشر من شهر من شهر الله المحرم -

00:03:18

يأتي بعده في الفضل التاسع والمذهب يسن الجمع بينهما. يسن الجمع بين العاشر والتاسع. ثم يأتي في الفضل بعد التاسع. يقولون

بقية العشرين الاول بقية العشرين الاول في الانقطاع يقول بقية العشرين الاول من محرم. ثم بقية الشهر -

00:03:49

ثم بقية الشهر قال رحمة الله وما من ايام ايضا هذا حديث وما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من عشر ذي الحجة من عشر

ذى الحجة. يعني لا يوجد ايام -

00:04:10

الصالح العمل الصالح فيها احب الى الله عز وجل من العمل الصالح في هذه الايام فالعمل الصالح محبوب عند الله عز وجل في كل وقت لكنه في هذه الايام العشرة التي هي العشر من ذي الحجة اكثر محبة عند الله عز وجل - [00:04:30](#)

من العمل في غير هذه الايام العشرة فيحسن صيام التسعة ايام كلها انسان صيام تسعة ذي الحجة كلها. قالوا من صام رمضان واتبعه بست من شوال قال فكأنما صام الدهر هذا حديث في مسلم - [00:04:47](#)

فكأنما صام الدهر هذا في مسلم والمذهب يستحب تتابعتها لكي تشبه الفرض وكذلك يقول يسن كونها عقب العيد يفطر العيد ويصوم بعده مباشرة. لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث ثم اتبعه لم يتاخر. في فعل هذه السنة ايام - [00:05:11](#)

ولما فيه من المسارعة الى الخيرات فكأنما صام الدهر كله يعني له اجر صيام الدهر كله يعني السنة كلها السنة كلها وهذا الاجر اجر صيام الدهر فرضا او نفلا ذكر ابن رجب في اللطائف ان له اجر صيام الدهر فرضا. ذكره الشيخ منصور في كشاف قناع - [00:05:34](#) ان من صام الدهر كله يعني له اجر صيام السنة كلها فرضا كأنه صام السنة كلها فرضا يأخذ ثواب من صام السنة كلها فرضا ذكره الشيخ منصور في كشاف القناع عن ابن رجب - [00:06:08](#)

في اللطائف ثم قالوا صيام يوم عاشوراء كفارة سنة كما في الحديث وهو افضل من التاسع ثم يأتي بعده كما ذكرنا التاسع ثم بقية العشر الاول من اه محرم ثم بقية الشهر - [00:06:24](#)

ثم قال وصيام يوم عرفة كفارة سنتين. ايضا هذا في مسلم احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده. والمراد بالتكفير هنا قال العلماء ينقلون كلام النووي رحمه الله - [00:06:45](#)

المراد بها الصغار فان لم يكن عنده صغائر فتكتفر الكبار فان لم يكن له كبار رفع له درجات نقله ان ابن مفلح في الفروع والمبدع واقتصر عليه وكذلك نقله البوتي في كشاف القناع - [00:07:02](#)

قال ولا يستحب لمن بعرفة ان يصومه وفطره له فطر الحاج الذي حج في تلك السنة الافضل له ان يفطر يوم عرفة لكي يتقوى على الدعاء ولانه في سفر ولانه في سفر - [00:07:22](#)

ثم قال رحمه الله ويستحب صيام ايام البيض. وايام البيض وهي اليوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر. وقبل ذلك المذهب يؤصلون لهذه المسألة ويقولون الافضل انسان ان يصوم في كل شهر كم يوم؟ ثلاثة ايام. والافضل ان يجعلها الايام البيض - [00:07:46](#)

اذا يستحب الا يخرج الشهر على العبد المسلم الا وقد صام فيه ثلاثة ايام وقد قالت عائشة رضي الله عنها كان الرسول صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر - [00:08:14](#)

ثلاثة ايام وسئلته عن هذه قالت كان لا يبالي من اي نصاب. اهم شيء انه يصوم ايش؟ ثلاثة ايام. لكن الافضل ان يجعلها الايام البيضة هذه للحديث ابي ذر. رضي الله عنه - [00:08:26](#)

ان الرسول صلى الله عليه وسلم امره بصيام هذه الثلاثاء ايام. قال والاثنين والخميس والاثنين والخميس. يستحب ايضا صيام يوم الاثنين وهذا ثبت في مسلم. واما الخميس فبالاتفاق وان كان ورد فيه حديث ضعيف ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين والخميس فسأل عن ذلك فقال ان اعمال الناس تعرض يوم الاثنين والخميس - [00:08:43](#)

فاحب ان يعرض عملني وانا صائم. هذا حديث رواه ابو داود وغيره. بعضهم ضعفه لكن اتفق العلماء على استحباب صيام يوم الخميس. قالوا والصائم المتتطوع امير نفسه الصائم المتتطوع امير نفسه له ان يتم صومه - [00:09:10](#)

وله ان يقطعه ان شاء صام وان شاء افطر ان شاء صام وان شاء افطر قبل ان يشرع فيه فهو مخير باننا نشرع في الصيام او لا يشرع فيه. لكن اذا شرع فيه - [00:09:34](#)

اذا شرع فيه فالذهب عندهم اذا شرع في كل عبادة فانه يكره له ان يقطعها بلا عذر. لقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم. ومن هذه الاعمال الاعمال التطوعات اعمال التطوعات. ويحسن ايضا قضاء التطوع خروج - [00:09:56](#)

ما خلاف هناك من العلماء من قال يسن او يجب بعض العلماء لعلهم المالكية يقولون بوجوب قضاء آآ صوم التطوع اذا افطره الانسان

فالذهب عندنا يكره قطعه بلا عذر ويسمى قضاوه خروجا من - 00:10:17

الخلاف ولا قضاء عليه لكن الأفضل كما ذكرنا السنة ان يقضي صوم التطوع. قال رحمة الله وكذلك سائر التطوع كل التطوعات المتطوع فيها امير نفسه انشاء امضاها وان شاء قطعها لكن يكره ان يخرج منها بلا عذر - 00:10:36
قال وكذلك قال الا الحج والعمرة معنى المتتابع معنا ولا لا؟ معناه؟ الا الحج والعمرة فانه يجب اتمامهما وقضى ما افسد منها وهذا بلا خلاف بلا خلاف هذا بالاجماع انه يجب اتمامهما واتمموا الحج والعمرة لله. وكذلك اذا افسدتهما وجوب عليه قضاوهما ولو كان - 00:10:59

ولو كان الحج عمرة تطوعا. لانهما يلزمان بايصال؟ بالشروع فيهما ولانه لا يصل اليهما الا بتكلفة شديدة وانفاق اموال كثيرة في الغالب. فإباحة الخروج منها يفضي الى تضييع المال بغير فائدة. بخلاف غيرهما من - 00:11:32

التطوعات قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يومين يوم الفطر ويوم الاضحى لا يصح صيامهما. يحرم صيامهما ولا يصح - 00:11:49
يحرم صيامهم هذا بالجماع ولا يصح ونهى عن صوم ايام التشريق وهي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من شهر ذي الحجة. الا انه رخص في صومه المتمتع الهدي. الحديث ابن عمر - 00:12:08

وعائشة رضي الله عنها انه قال لم يرخص في ايام التشريق ان يصوم الا لمن لم يجد الهدي كما في البخاري. فاذا لم يجد هديا متمتع يجب عليه ان يهدى - 00:12:27

ولم يجد هديا فيجوز فيصوم عشرة ايام ثلاثة في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله. ويجوز ان يجعل هذه الثلاثة ايام في ايام التشريق قالوا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان - 00:12:41

في العشر الاواخر من رمضان الذهب عندنا ان ليلة القدر تلتمس في كل ليالي العشر لكن ارجاها ليالي الاوتار ليالي الاوتار لقول النبي صلى الله عليه وسلم التمسوها في العشر الاواخر في كل وتر متفق عليه. وارجى - 00:13:00
من هذه العشر الليالي الاوتار ما هي؟ ليلة وابلغ ليلة ليلة سبعة سبع وعشرين. ليلة سبع وعشرين. وهل يتشرط لكي اخذ من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه. هل يتشرط ان لكي يغفر له ما تقدم من ذنبه ان يعلم انها ليلة القدر او لا يتشرط - 00:13:25

ها ابن حجر والنوي قالوا باشتراط ذلك وانه اذا لم يعلم فله الثواب له ثواب لكن لا يأخذ ثواب الخاص. واما ابن رجب رحمة الله في اللطائف انه يأخذ الثواب ولو لم يعلم - 00:13:45

ولو لم يعلم الانسان انها ليلة القدر والله تعالى اعلم دخل وقت الاذان وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم. نعم ياشيخ اه صومه كفارة سنتين. لا شك انه يوم عرفة. طيب - 00:14:07

قال من بدأ من بدأ في صوم تطوع فهل له ان يفطر؟ وهل عليه القضاء اذا افطر؟ اه اي حرف؟ الدال يجوز له الفطر ولا قطاء عليه. نعم. قال من الايام المنية عن صومها - 00:14:23

يوم الفطر ام يوم النحر ام يوم التشريق؟ لأن شف السؤال اللي عندنا فقط قال ان لم يتحرى هلال شهر المحرم لعدم حرث الناس على ترائيه فكيف يصوم يوم عاشوراء - 00:14:43

فما رأيكم ها احسنت هم يقولون اذا اشتبهت كما قال الامام احمد يصوم ثلاثة حتى يدركها بيقين. نعم قال ان لم يتحرى هلال شهر رجب لعدم حرث الناس على ترائيه. فكيف تصام البيض في ذلك الشهر - 00:15:02

فاذا هذا جواب للماضي على السؤال هذا. اعد السؤال اللي قبله. قال ان لم يتحرى هلال شهر محرم لعدم حرث الناس على ترائيه فكيف جوابنا صحيح نعم. ان لم يتحرى ان لم يتحرى هلال شهر رجب لعدم حرث الناس على ترائيه فكيف تصام - 00:15:25
بيبيض في ذلك الشهر. ها ماذا نعمل؟ ها اذا العمل بغلبة الظن بالتقويم نفس الشيء استفتاءات ما لنا بها غيرها باب الاعتكاف انتظر شوي آآ في اسئلة يقول الا يفرق في الحق القراءة - 00:15:45

بالنظره والتفكير ان القراءة ان كانت بصوت فانها تلحق بالنظر وتكراره لعمل الجارحة في ذلك. جميل. وانه ان كانت بغير صوت فانها تلحق بالتفكير لعدم عمل الجارحة في ذلك. لكن الاشكال فيها نظر - 00:16:12

فيها نظر فيها قرب من تكرار النظر. وان كنت انا الحقها اه التفكير وهي قابلة للاجتهاد ما دام انها غير منصوصة لكن نستطيع نجتهد فيها في حدود فهمنا المذهب طبعا ليس عند اي انسان يجتهد في المذهب ايضا. لا يتتساهم فيها ذكر آآ يعني التعليم - 00:16:38 فقط لكنه كلام جميل فيه نوع من الواقع قال ما الذي يجب عليه الامساك في اثناء النهار الذي يجب على الامساك هو من توفرت فيه شروط الوجوب. وهو العاقل آآ - 00:16:57

المكلف المسلم القادر على الصيام. المكلف المسلم القادر على الصيام فهذا اذا علم بالشهر او بالصيام اثناء النهار وجب عليه الامساك. كذلك آآ من ظهرت وهي حائض ظهرت في اثناء النهار يلزمها الامساك المسافر اذا قدم مفطرا - 00:17:14 عليه قضاء نعم لا شك انه عليه القضاء. ما مناسبة يقول ذكر ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان في باب صيام التطوع والله هذا المذهب يذكرونه ولكن لا اذكر يعني ما يحضرني شيء في المناسبة ولا المناسبة المفروض تذكر في الانسب ان تكتب باعتكاف - 00:17:40

لكن ما ما يحضرني شيء قال من سافر بعد طلوع الفجر وسيصل الى البلد المقصود قبل الغروب وينوي الاقامة اكثر من اربعة ايام فهل يجوز له الفطر؟ من سافر بعد طلوع الفجر؟ المذهب عنده انه يباح له الفطر خلافا للمذاهب الثلاثة - 00:18:04 يباح له الفطر والافضل عدم الفطر. اما الذي يسافر قبل طلوع الفجر الثاني ثم يطلع للفجر في السفر فهذا يستحب له الافطار ما لم يعلم ايضا ما لم يعلم هذا المسافر انه سيقدم بلده - 00:18:28 في اليوم الثاني فيلزمها الامساك. قال وسيصل الى البلد المقصود قبل الغروب وينوي الاقامة ثلاثة من اربعة ايام. في الطريق يجوز له فطر لكن اذا وصل لا يجوز له الفطر - 00:18:50

يقول صلاة قيام الليل قبل سنة العشاء صلاة قيام الليل يجوز ان تصلى صلاة قيام الليل كالتراویح مثلا التراویح يجوز ان يسلى قبل سنة العشاء نصوا على الوتر ايضا وقالوا انه يجوز - 00:19:03 قبل سنة العشاء لكن الافضل ان تصلى بعد سنة العشاء. قال عورۃ الامة في الصلاة من سرة الرکبة فهلا ان تصلي ان لم تجد ثوبا يستر غير محل العورة ام سیدها - 00:19:25

وقد انكشف باقي جسدها وما العلة هذا السؤال يعني فيه فهلا تصلي لم تجد ثوبا يستر غير محل العورة. الاملاء يجب ان تستر البالغة لا هذا لن نجيب عليه لن يحتاج الى - 00:19:44

اه تذكر الجواب الصحيح قال عليكم السلام قال متى يفطر الصائم بالمذى فقط وهذا وهذا شاق فهناك المزائون والله المذاء يعني يحاول انه اه اذا نزل منه مذى بلا قصد بتكرار النظر مثلا قال تكرار النظر اذا كان بنظرة واحدة فانه لا يفطر - 00:20:10 اه اذا فكر فانزل فانه ايضا لا يفطر آآ اما المتزوج حديثا فينبغي عليه او يجب عليه ان يتتجنب كل ما يثير الشهوة من اللمس والتقبيل وغير ذلك. خاصة اذا علم انه سينزل منه شيء يحرم عليه انه سيفسد صومه - 00:20:41

هل من يقضى عنه صيام النذر يقضى عن غيره صيام واجب فهل له ان يفطر او يتم صيامه فهل من يقضى عن من يقضى عن صيام النذر؟ اه يقضى عن غيره اه صيام واجب - 00:21:03

فهل له ان يفطر يعني شخص يقضى عن شخص صيام نذر. فهل له ان يفطر لا ليس له ان يفطر اذا شرع في اه فرض موضع وليس له ان يفطر. هذا اذا اعطي يعني - 00:21:21

اعطي ماء مقابل لهذا الصوم لا يجوز له ان يفطر لكن اذا تطوع اذا تطوعا ميت آآ وصام عنه صيام نذر فهل له ان يفطر هذا تحتاج الى تأمل يحتاج الى تأمل - 00:21:50

وان افطر بعد يقضي ام لا؟ طبعا لا شك انه يقضى. لأن الواجب لم يسقط قال هل يبطل صيام المرأة اذا ذهبت ايش؟ القصص النسائي ما ادرى وادخلت الطبيب شيئا في فرجها لذكرنا انه اذا ادخلت شيئا فرجها مسك الذكر انها لا تفطر. كما لو ادخل الرجل -

شيئاً في تحليله. من كان صائم الطواف دعي إلى عزيمة هل الأفضل أن يجيب الدعوة أم الأفضل يكمل صومه هذا فيه خلاف المذهب
قالوا ان حصل جبر خاطر الداعي بالفطر يعني اذا كان الذي دعاه وهو صام تطوع - [00:22:40](#)

اـ اذا كان اـ هـ في فطـره جـ بر لـ خـاطـر الدـاعـي فـالـأـفـضـل لـهـ الفـطـر وـاـمـاـ اـذـاـ عـذـرـهـ الدـاعـيـ فـالـأـفـضـل لـهـ انـ يـتـمـ صـومـهـ وـيـدـعـوـ كـمـاـ قـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـدـعـوـ لـدـاعـيـ وـهـذـاـ سـيـأـتـكـمـ اـنـ شـاءـ اللـهـ فـيـ بـابـ ايـشـ؟ـ هـاـ؟ـ الـولـيمـةـ بـابـ الـولـيمـةـ - [00:23:01](#)
باب الوليمة والله تعالى اعلم لمن اراد ان يتوضأ عشر دقائق فقط الاقامة خلاص - [00:23:27](#)